

30 May 2012  
Arabic  
Original: French

## المؤتمر الاستعراضي الرابع للأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر

جنيف، ١٤-٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١

محضر موحز للجلسة الأولى

المعقودة في قصر الأمم، جنيف، في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس المؤقت: السيد ساريغا (نائب الأمين العام لمؤتمر نزع السلاح ومدير فرع جنيف لإدارة الأمم المتحدة  
لشؤون نزع السلاح)

الرئيس: السيد غانيف ..... (بلغاريا)

### المحتويات

افتتاح المؤتمر الاستعراضي الرابع

إقرار تسمية الرئيس

إقرار جدول الأعمال

اعتماد النظام الداخلي

إقرار تسمية الأمين العام للمؤتمر

تنظيم الأعمال، بما فيها أعمال الهيئات الفرعية للمؤتمر

انتخاب نواب رئيس المؤتمر الاستعراضي ورؤساء ونواب رؤساء اللجنتين الرئيسيتين ولجنة الصياغة  
ولجنة وثائق التفويض

تشكيل لجنة وثائق التفويض

رسالة من الأمين العام لمنظمة الأمم المتحدة

تقديم تقرير فريق الخبراء الحكوميين

تبادل عام للآراء

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي أن تقدم التصويبات بوحدة من لغات العمل، كما ينبغي أن تُعرض التصويبات في مذكرة  
مع إدخالها على نسخة من المحضر. وينبغي أن ترسل خلال أسبوع من تاريخ هذه الوثيقة إلى وحدة  
تحرير الوثائق: Editing Unit, room E.4108, Palais des Nations, Geneva.

وستُدمج أية تصويبات ترد على محاضر جلسات المؤتمر في وثيقة تصويب واحدة تصدر بعد نهاية  
الدورة بأمد وجيز.

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/١٠

### افتتاح المؤتمر الاستعراضي الرابع

١- أعلن الرئيس المؤقت، باسم الأمين العام لمنظمة الأمم المتحدة الوديع لاتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر والبروتوكولات الملحقة بها، افتتاح المؤتمر الرابع للأطراف المتعاقدة السامية المعني باستعراض الاتفاقية. وقال إن الاتفاقية، في عالم يشهد نزاعات مسلحة كل يوم، أدت في الماضي دورها في مكافحة الأسلحة التقليدية التي يمكن اعتبار أنها تسبب للمقاتلين معاناة غير ضرورية أو تصيب المدنيين عشوائياً، ويجب أن تستمر اليوم في أداء ذلك الدور. وترسي الاتفاقية والبروتوكولات الخمسة الملحقة بها نظاماً ينطبق في نفس الوقت على النزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية، ويشكل إطاراً قانونياً متيناً ومبتكراً للتخفيف من المعاناة الإنسانية التي تحدثها الأسلحة التقليدية. والمؤتمر الاستعراضي الرابع يتيح الفرصة للدول للاستفادة من الاتفاقية استفادة كاملة. وانضم إلى الاتفاقية منذ المؤتمر الاستعراضي الثالث ١٤ طرفاً متعاقداً سامياً جديداً، وهذه الأطراف هي: الإمارات العربية المتحدة، وأنتيغوا وبربودا، وآيسلندا، وجامايكا، والجبل الأسود، والجمهورية الدومينيكية، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، وغابون، وغينيا - بيساو، وقطر، وكازاخستان، والكاميرون، ومدغشقر، والمملكة العربية السعودية. ورحب الرئيس المؤقت بتلك الأطراف وبالمشاركين في برنامج الرعاية، وبالمدول الموقعة، وبالبلدان المراقبة. ويُعقد المؤتمر الاستعراضي الرابع بجنيف في الفترة من ١٤ إلى ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، عملاً بالمقرر الذي اتخذته الأطراف المتعاقدة السامية في اجتماعها الذي عقد في عام ٢٠١٠ (CCW/MSP/2010/5، الفقرة ٣٦)، ووفقاً لقرار الجمعية العامة (A/C.1/66/L.17)، الذي تطلب فيه "إلى الأمين العام أن يقدم المساعدة اللازمة وأن يوفر ما قد يلزم من خدمات، بما في ذلك المحاضر الموجزة، للمؤتمر الاستعراضي الرابع للأطراف المتعاقدة السامية في الاتفاقية". وذكر الرئيس المؤقت بأن المؤتمرين الاستعراضيين الأول والثاني اتفقا على ضرورة مواصلة عقد مؤتمرات استعراضية بانتظام، وبأن المؤتمر الاستعراضي الثالث كان قد ذُكر بهذا القرار.

### إقرار تسمية الرئيس

٢- ذكر الرئيس المؤقت بأن المؤتمر مدعو، بموجب المادة ٦ من مشروع النظام الداخلي (CCW/CONF.IV/2)، إلى انتخاب رئيس من بين الدول الأطراف المشاركة في المؤتمر. وقررت الأطراف المتعاقدة السامية، في اجتماعها الذي عقد في عام ٢٠١٠، أن تعين سفير بلغاريا، السيد غانشو غانيف، رئيساً للمؤتمر الاستعراضي الرابع (CCW/MSP/2010/5، الفقرة ٣٩). ويعتبر الرئيس المؤقت أن المؤتمر يود تثبيت السيد غانيف في مهامه.

٣- انتخب السيد غانيف (بلغاريا) رئيساً للمؤتمر بالتركية.

٤- تولى السيد غانيف (بلغاريا) الرئاسة.

٥- وقال الرئيس إنه يتشرف برئاسة المؤتمر الاستعراضي الرابع للاتفاقية، وهو أحد العلامات البارزة في حياة النظام الذي أنشأته الاتفاقية. فالمؤتمرات الاستعراضية فرصة للاحتفاء بالإنجازات والوقوف على الصعوبات. وأضاف أنه، إذا كان يدرك المسؤولية الثقيلة الملقاة على عاتقه والتي ينبغي أن يتحملها أثناء الأسبوعين المقبلين، فإنه في ذات الوقت يسره التعاون مع جميع المشاركين من أجل تحقيق المؤتمر لأهدافه.

### إقرار جدول الأعمال

٦- يعتبر الرئيس أن المؤتمر يود إقرار جدول الأعمال المؤقت الذي صدر تحت الرمز CCW/CONF.IV/1، والذي عُرض بناء على توصية فريق الخبراء الحكوميين.

٧- أقر جدول الأعمال.

### اعتماد النظام الداخلي

٨- ذكر الرئيس بأن فريق الخبراء الحكوميين اتفق، في اجتماعه الثالث الذي عقد في عام ٢٠١١، على توصية المؤتمر الاستعراضي الرابع باعتماد مشروع النظام الداخلي الذي صدر تحت الرمز CCW/CONF.IV/2، أي النظام الداخلي الذي طُبّق على المؤتمر الاستعراضي الثالث، مع إدخال ما يلزم من تغييرات. وجرياً على الممارسة التي اتبعتها المؤتمرات الاستعراضية السابقة، أعلن الرئيس، مع ذلك، أنه تجدر الإشارة، عند الحديث عن المادة ٣٤ من النظام الداخلي، إلى أن الأطراف المتعاقدة السامية أجرت مداولاتها ومفاوضاتها المتعلقة بالاتفاقية والبروتوكولات الملحق بها على أساس توافق الآراء، ولم تتخذ أي قرار عن طريق التصويت.

٩- اعتمد النظام الداخلي، بصيغته المعدلة.

### إقرار تسمية الأمين العام للمؤتمر

١٠- يذكر الرئيس بأنه ينبغي، بموجب المادة ١٤ من النظام الداخلي، تسمية أمين عام للمؤتمر. وعيّن الأمين العام للأمم المتحدة السيد بانتان نوغوهو، رئيس وحدة دعم تنفيذ الاتفاقية، أميناً عاماً للمؤتمر. ويعتبر الرئيس أن المؤتمر يريد تثبيت السيد نوغوهو في هذه المهام.

١١- تأكّد تعيين السيد نوغوهو أميناً عاماً للمؤتمر.

## تنظيم الأعمال، بما فيها أعمال الهيئات الفرعية للمؤتمر

١٢ - أشار الرئيس إلى أن المؤتمر سينشئ مكتباً ولجنتين رئيسيتين ولجنة صياغة ولجنة لوثائق التفويض، عملاً بالنظام الداخلي الذي اعتمده قبيل قليل. وذكر بالحكم الذي تنص عليه المادة ١٠ من النظام الداخلي المتعلقة بتركيبة مكتب المؤتمر، فقال إن المكتب سيجمع عند الاقتضاء. وعملاً بالمادة ٣٥، وجرباً على الممارسة المتبعة أثناء المؤتمرات الاستعراضية السابقة، اقترح الرئيس توزيع الأعمال على اللجنتين الرئيسيتين على النحو التالي. ستكلف اللجنة الرئيسية الأولى باستعراض نطاق وسير عمل الاتفاقية والبروتوكولات الملحق بها، أي استعراض التقرير عن عالمية الاتفاقية وخطة العمل الرامية إلى تشجيع تلك العالمية، وتقرير برنامج الرعاية الذي وضع في إطار الاتفاقية، وآلية الامتثال للاتفاقية والبروتوكولات الملحق بها، وكذلك تقرير وحدة دعم تنفيذ الاتفاقية، وستكلف أيضاً باستعراض كل اقتراح يتعلق بالاتفاقية والبروتوكولات القائمة، وكذلك المسائل الإجرائية ومسائل المتابعة. أما اللجنة الرئيسية الثانية، فستعنى باستعراض المقترحات المتعلقة بروتوكولات إضافية تلحق بالاتفاقية، لا سيما بروتوكول عن الذخائر العنقودية. لذا، عرض الرئيس جدولين مؤقتين للأعمال (CCW/CONF.IV/MC.I/1 و CCW/CONF.IV/MC.II/1).

١٣ - وينص النظام الداخلي أيضاً على إنشاء لجنة صياغة. وذكر الرئيس بأحكام المادة ٣٦ من هذا النظام، التي تفصل مهام تلك اللجنة.

١٤ - وعن أساليب العمل، أشار الرئيس إلى أن جلسات المؤتمر العامة وجلسات اللجنتين الرئيسيتين علنية، عملاً بالمادة ٤٤ من النظام الداخلي، ما لم يقرر الجهاز المعني خلاف ذلك، مثلاً عندما يتعلق الأمر بالتفاوض بشأن مقترحات. وأعرب عن أمله أن يتحلى المؤتمر في مداولاته بالصراحة والشفافية ما أمكن.

١٥ - وإذا لم يكن هناك أي اعتراض فسيعتبر الرئيس أن المؤتمر يتبنى، في كل هذه المسائل، المقترحات التي تقدم بها منذ قليل.

١٦ - وقد تقرر ذلك.

١٧ - ولفت الرئيس انتباه الوفود إلى برنامج العمل المؤقت للمؤتمر، الذي صدر تحت الرمز CCW/CONF.IV/3، وأوضح أنه يمكن تعديل ذلك البرنامج عند الحاجة. وشجع الوفود على الاستفادة الكاملة ما أمكن من الوقت المخصص لها وقبول الانتقال مباشرة إلى برنامج العمل إذا هي فرغت من بحث مسألة بعينها قبل الأوان. وأضاف أنه يعتزم عقد جلسات عامة للوقوف على مدى تقدم اللجنتين الرئيسيتين في أعمالهما. وإذا لم يعترض أحد، فسيعتبر، في ضوء ما أوضح منذ قليل، أن المؤتمر يقر برنامج العمل المؤقت الصادر تحت الرمز CCW/CONF.IV/2.

١٨ - وقد تقرر ذلك.

١٩- وقال الرئيس إنه أُبلغ بأن السيد نوغروهو والسيدة لوز، بصفتها عضوين في الأمانة، سيتوليان، على التوالي، تنسيق أعمال اللجنة الرئيسية الأولى ولجنة الصياغة، وأعمال اللجنة الرئيسية الثانية ولجنة وثائق التفويض. ودعا الوفود إلى تسليم وثائق تفويضها إلى الأمانة في أقرب الآجال.

#### انتخاب نواب رئيس المؤتمر الاستعراضي ورؤساء ونواب رؤساء اللجنتين الرئيسيتين ولجنة الصياغة ولجنة وثائق التفويض

٢٠- أشار الرئيس إلى أن المؤتمر مدعو، بمقتضى المادة ٦ من النظام الداخلي، إلى أن ينتخب، من بين الدول الأطراف المشاركة في المؤتمر، ١٠ نواب لرئيس المؤتمر، ورئيساً ونائب رئيس لكل لجنة من اللجنتين الرئيسيتين، ولجنة الصياغة، ولجنة وثائق التفويض. وينبغي للمؤتمر أن يختارهم على نحو يجسد الطابع التمثيلي لمكتب المؤتمر الذي أنشئ وفقاً للمادة ١٠.

٢١- وأشار الرئيس أيضاً إلى أن ممثلي الدول التالية مرشحون لشغل مناصب نواب الرئيس العشرة: أستراليا، وإكوادور، وبيلاروس، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وسري لانكا، وسويسرا، والصين، وكوبا، وليتوانيا، والولايات المتحدة الأمريكية.

٢٢- وتلقى الرئيس الترشيحات التالية لمناصب رؤساء ونواب رؤساء مختلف الهيئات الفرعية: السيد دومنغو (الفلبين) والسيد جاكسون (آيرلندا) لمنصبي رئيس ونائب رئيس اللجنة الرئيسية الأولى؛ والسيد دانون (فرنسا) والسيد غايلينوناس (ليتوانيا) لمنصبي رئيس ونائب رئيس اللجنة الرئيسية الثانية؛ والسيد سيك (سلوفاكيا) والسيد شن (الصين) لمنصبي رئيس ونائب رئيس لجنة الصياغة؛ والسيدة راحاميموف - هونينغ (إسرائيل) والسيد سينغ جيل (الهند) لمنصبي رئيسة ونائب رئيسة لجنة وثائق التفويض.

٢٣- انتُخب هؤلاء المرشحون بالتركية للمناصب المذكورة.

#### تشكيل لجنة وثائق التفويض

٢٤- قال الرئيس إن لجنة وثائق التفويض، بموجب المادة ٤ من النظام الداخلي، تتألف من خمسة أعضاء ينتخبهم المؤتمر بناء على اقتراح الرئيس. ولما كان منصباً الرئيس ونائب الرئيس قد أسندا منذ قليل، فهو يقترح ألمانيا ورومانيا وكوبا لشغل المناصب الثلاثة المتبقية.

٢٥- انتُخت ألمانيا ورومانيا وكوبا أعضاء في لجنة وثائق التفويض بالتركية.

## رسالة من الأمين العام لمنظمة الأمم المتحدة

٢٦- قرأ السيد توكايف (المدير العام لمكتب الأمم المتحدة في جنيف والأمين العام للمؤتمر نزع السلاح)، بناء على دعوة من الرئيس، رسالة وجهها الأمين العام للأمم المتحدة إلى المؤتمر الاستعراضي الرابع.

٢٧- ذكر الأمين العام في هذه الرسالة بأن اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة، التي مضى على توقيعها واحد وثلاثون عاماً، تظل ركيزة من ركائز القانون الإنساني الدولي والعمل الإنساني. فالإطار المرن والحيوي الذي تضعه يحسن كثيراً حياة من يقعون في شرك النزاعات. وأحاط الأمين العام علماً بارتياح بأن أعمال المؤتمر الاستعراضي الرابع ستركز على البحث عن حلول للآثار المدمرة للذخائر العنقودية. فمختلف هيئات الأمم المتحدة تواجه، لدى اضطلاعها بالأنشطة الميدانية المتعددة، أنواعاً شتى من الذخائر العنقودية. وتوجه تلك الهيئات، استناداً إلى خبرتها، رسالة واضحة: الذخائر العنقودية تسبب للمدنيين معاناة مرفوضة. والأمين العام يحث المشاركين على مراعاة هذا الاعتبار أثناء النقاشات التي سيجرونها حول التوازن الذي ينبغي تحقيقه بين الضرورات العسكرية والانشغالات الإنسانية، وهي مسألة تعد أساس النظام الذي أرسته الاتفاقية.

٢٨- ولاحظ الأمين العام، في الرسالة نفسها، أن ثمة مجالين، فضلاً عن المؤتمر الاستعراضي، يسر منظمة الأمم المتحدة أبما سرور إحراز تقدم فيهما. فمن جهة، لا تزال الألغام المضادة للمركبات تخلف أكثر فأكثر من الضحايا في صفوف المدنيين. فهي تحد من التنقلات وتعيق نقل المساعدات، وتجعل الأراضي غير صالحة للزراعة، وتعرق وصول السكان إلى المياه والقوت والرعاية الصحية والتجارة. ومن جهة أخرى، مما يندر بالخطر أكثر فأكثر ملاحظة أن الأسلحة المتفجرة تستعمل في المناطق الآهلة بالسكان، الأمر الذي يسبب للمدنيين معاناة شديدة. وفي الوقت نفسه، يظل تحقيق تقدم سريع في طريق عالمية الاتفاقية والتطبيق التام والفعال لها هدفاً من الأهداف ذات الأولوية. فلو أحرز تقدم في كل هذه المجالات لكان ذلك تطوراً ملحوظاً للقانون الإنساني الدولي. ودعا الأمين العام في الختام جميع الدول، والمنظمات الدولية، والمجتمع المدني، إلى الاستمرار في البحث عن حلول لتخفيف عبء النزاعات على المدنيين، وتمنى للمؤتمر الاستعراضي كل التوفيق.

## تقديم تقرير فريق الخبراء الحكوميين

٢٩- قال الرئيس، في معرض تقديمه للتقرير المرحلي الأخير لفريق الخبراء الحكوميين لعام ٢٠١١ (CCW/GGE/2011-III/3)، إن اجتماعات الفريق خلال السنة الجارية سمحت بالقيام بأعمال مهمة. وذكر بأن الأطراف المتعاقدة السامية في الاتفاقية قررت، في اجتماعها الذي عقد في عام ٢٠١٠، أن يستمر الفريق في التفاوض، مستنداً إلى الوثيقة التي قدمها الرئيس والتي تتحدث عن مشروع بروتوكول يتعلق بالذخائر العنقودية، ومراعياً للمقترحات

الأخرى الماضية والحاضرة والمقبلة المقدمة من الوفود والرامية إلى وضع توصية كي ينظر فيها المؤتمر الاستعراضي الرابع، من أجل معالجة مسألة الآثار الإنسانية التي تحدثها الذخائر العنقودية على وجه الاستعجال، مع السهر في نفس الوقت على تحقيق التوازن بين الاعتبارات العسكرية والاعتبارات الإنسانية. كما ذكر بأن الأطراف المتعاقدة السامية قد قررت أن خبراء في المسائل التي ستتناولها المفاوضات سيدعمون أعمال الفريق (CCW/MSP/2010/5، الفقرة ٣٥). ولما كان التقرير والمرفق الملحق به قد صاغهما الفريق ويتناولان أساساً المفاوضات المتعلقة بالذخائر العنقودية، فإن الرئيس اقترح إحالتها على اللجنة الرئيسية الثانية كي تنظر فيهما. وإذا لم يكن هناك أي اعتراض سيعتبر أن المؤتمر يؤيد هذا الاقتراح.

٣٠ - وقد تقرر ذلك.

### تبادل عام للآراء

٣١ - قال السيد فارفويوليس (ليتوانيا) إن المؤتمر الاستعراضي ينبغي أن يكون مناسبة لتعزيز المبدأ الأساسي في القانون الإنساني الدولي - الذي تؤيده ليتوانيا تأييداً تاماً والذي وجه أعمال المجتمع الدولي أثناء اعتماد الاتفاقية والبروتوكولات الملحقة بها وتنفيذها وتطويرها - وهو أن حق الأطراف في نزاع مسلح في اختيار طرق الحرب ووسائلها ليس حقاً مطلقاً.

٣٢ - وتحدد المحظورات والقيود التي تفرضها الاتفاقية والبروتوكولات الملحقة بها القواعد الدنيا التي ينبغي تطبيقها على جميع التزاعات المسلحة. وتدعو ليتوانيا من ثم جميع الدول التي لم تصدق بعد على الاتفاقية والبروتوكولات الملحقة بها إلى القيام بذلك أو الانضمام إليها في أقرب وقت ممكن. وأضاف في هذا الصدد أن ليتوانيا صدقت في عام ٢٠١١ على اتفاقية الذخائر العنقودية التي تنص على أشد معيار من معايير القانون الإنساني الدولي صرامة في هذا المضمار.

٣٣ - إن تعزيز القانون الإنساني الدولي عملية تدريجية. فقد استطاع المجتمع الدولي أن يتخذ تدابير تكفل تطبيق اتفاقية أوتاوا بشأن حظر الألغام المضادة للأفراد، على أرض الواقع، على جميع المتفجرات من مخلفات الحرب وعلى الذخائر العنقودية. وأحاطت ليتوانيا علماً بمشروع البروتوكول بشأن الذخائر العنقودية، الذي قدمه رئيس فريق الخبراء؛ وهو مشروع تعتبره عيوب كبيرة رغم الجهود الكبيرة التي بُذلت بخصوصه. ومن شأن هذا البروتوكول أن يجمع أكبر المنتجين والمستهلكين للذخائر العنقودية الذين ليسوا مستعدين بعد للانضمام إلى اتفاقية الذخائر العنقودية. ونظراً إلى المعاناة الإنسانية وضرورة تغيير الوضع الميداني تغييراً ملموساً، فإن ليتوانيا مقتنعة، في الأثناء، بأن من شأن توصيل المؤتمر الاستعراضي إلى اتفاق على صك ملزم قانوناً أن يكون مرحلة إضافية صوب الحظر الشامل للذخائر العنقودية.

٣٤- وقال السيد فازل (سويسرا) إن ميدان نزع الأسلحة التقليدية تطور إلى حد كبير منذ المؤتمر الاستعراضي الأخير، الذي عقد في عام ٢٠٠٦، باعتماد اتفاقية الذخائر العنقودية وتعاضم أهمية اتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد. فالمؤتمر الاستعراضي الرابع، إذاً، يتيح فرصة لتحليل حالة الاتفاقية والبروتوكولات الملحق بها بالنظر إلى هذا الواقع الجديد، وتحديد دور الاتفاقية الذي ينبغي أن تؤديه الاتفاقية مستقبلاً.

٣٥- ومع أن عدد الدول الأطراف في الاتفاقية ما انفك يتزايد، فإن هدف العالمية الذي حدده المؤتمر الاستعراضي الثالث لا يزال بعيد المنال. وتغتنم سويسرا هذه الفرصة لتؤكد من جديد دعمها للتدابير المتخذة لتحقيق عالمية الاتفاقية وللمبادرات الرامية إلى تعزيز خطة العمل المتعلقة بها. وتلاحظ بارتياح المشاركة الواسعة في برنامج الرعاية وإنشاء وحدة دعم تنفيذ الاتفاقية، الأمر الذي يسمح بضمان استمرارية الاتفاقية والبروتوكولات الملحق بها وتنفيذها وحفظ ذاكرتها المؤسسية. لكن، يجدر تقييم العمل الذي اضطلع به قصد تشخيص التحديات المحتملة التي قد تظل قائمة، والحرص على إمداد وحدة الدعم بما يكفي من موارد للقيام بالمهام الموكلة إليها.

٣٦- وتشكل التقارير الوطنية، إذا تم تقديمها بطريقة متسقة وشفافة، عنصراً رئيسياً إضافياً في تطبيق الاتفاقية. فمضى حُررت بعناية وعُرضت في الوقت المحدد، سمحت بتحسين تنظيم التعاون وتنسيق المعونة المقدمة إلى الدول بالمزيد من الفاعلية، وتطوير القدرات المحلية على نحو مستدام ومحدد الأهداف، مع الارتقاء في نفس الوقت بمستوى تنفيذ الاتفاقية في مجالات المساعدة المقدمة إلى الضحايا، وإزالة المتفجرات من مخلفات الحرب، والتدابير الوقائية.

٣٧- وقد استهلّت سويسرا عملية التصديق على اتفاقية الذخائر العنقودية، واستمرت، في الوقت ذاته، في بذل جهود كبيرة لدعم عملية التفاوض المتعلقة بالذخائر العنقودية في إطار الاتفاقية. فالاتفاقية والبروتوكولات الملحق بها تبقى هي الصكوك الأساس في القانون الإنساني الدولي، بسبب التوازن الذي تقيمه بين الشواغل الإنسانية والاعتبارات العسكرية. وتأسف سويسرا لأن مشروع البروتوكول قيد النظر ليس في مستوى تطلعاتها لأنه يفسح المجال لاستعمال بعض الذخائر العنقودية التي أثبتت التجربة أن لها آثاراً إنسانية مرفوضة، ولأنه لن يستطيع إحداث الأثر الفوري والقابل للقياس ميدانياً. والحال أن سويسرا تأمل بالخصوص أن يحظر ذلك البروتوكول استخدام جميع الذخائر العنقودية - خاصة في المناطق الآهلة بالسكان - وتخزينها ونقلها في آجال أقصر وأكثر عملية، وينص على تدابير وإجراءات مناسبة للتحقق من التقيد بالقواعد النافذة المتعلقة بالذخائر العنقودية التي لا يتجاوز معدل إخفاقاتها المعلن ١ في المائة.

٣٨- وقال السيد غيراسيموفيتش (بيلاروس) إنه يرى أن أربع سنوات من المفاوضات داخل فريق الخبراء الحكوميين بشأن مشروع بروتوكول عن الذخائر العنقودية سمحت بتقريب المواقف ومهدت السبيل أمام حل وسط، في شكل نص اقترحه رئيس فريق الخبراء.



٣٩- وأضاف أن بيلاروس، بصفتها طرفاً في جميع البروتوكولات الملحقه بالاتفاقية، ما انفكت تتخذ تدابير لتطبيق أحكام هذه البروتوكولات على الصعيد الوطني، وتقدم تقاريرها في الآجال المحددة، وتحسن تشريعاتها الوطنية في مجال القانون الإنساني الدولي لتبلغ بها درجة الكمال. وأنشأت الحكومة لجنة معنية بتطبيق القانون الإنساني الدولي يشارك فيها ممثلون لجميع إدارات الدولة وخبراء اللجنة الدولية للصليب الأحمر؛ ونُظمت أيضاً حلقات دراسية، بمساعدة اللجنة الدولية للصليب الأحمر، لتوعية القوات المسلحة، وكذلك المجتمع المدني، بتطبيق القانون الإنساني الدولي. ثم إن بيلاروس تشارك سنوياً في المؤتمر الدولي بشأن المسائل المتعلقة بتطبيق القانون الإنساني الدولي، الموجه إلى ممثلي بلدان رابطة الدول المستقلة.

٤٠- ولما كان عدد الدول الأطراف في الاتفاقية لم يبلغ سوى ١١٤ دولة، فإنه لا يمكن اعتبار هدف العالمية قد تحقق، كما أن وتيرة الانضمام إلى البروتوكولات ليست مرضية البتة. لذا، تدعو بيلاروس الدول، وكذلك المنظمات الإقليمية والحكومية الدولية وغير الحكومية، إلى بذل المزيد من الجهود في مناطقها للإسهام في التقدم صوب العالمية. وتعترزم بيلاروس تنظيم حلقة دراسية إقليمية في مينسك في عام ٢٠١٢، خاصة بممثلي بلدان رابطة الدول المستقلة. ونظراً إلى النسبة غير الكافية لتقديم التقارير الوطنية، ينبغي اعتماد تدابير ملموسة، وربما تعيين منسق في هذا الصدد. ومن المفيد جداً في هذا السياق إعداد دليل بأفضل الممارسات. وعن مستقبل فريق الخبراء الحكوميين، ترى بيلاروس أنه يجب الإبقاء عليه، إذا ارتأت ذلك دول أطراف عدة. وفي الختام، فإن بيلاروس مستعدة للنظر في جدوى استعراض البروتوكول الثالث المتعلق بالأسلحة المحرقة، وهو أمر قالت المنظمات غير الحكومية بشأنه في السنة الماضية إنها تأمل أن يتحقق.

٤١- ولاحظ السيد **يرماكوف** (الاتحاد الروسي) أن قضايا معقدة وحساسة إلى حد ما تتعلق بضمان الأمن، الدولي والوطني على السواء، لكل دولة، وبحماية المدنيين وأفراد القوات المسلحة، تُحل في إطار الاتفاقية - وهي صك فريد يتمسك به الاتحاد الروسي. ولم تبرح الاتفاقية، على مدى ثلاثين عاماً، تثبت وجاهتها وحيويتها؛ فهي اليوم آلية لترع السلاح مُحكمة ومتكاملة تعمل في إطار القانون الإنساني الدولي. وكلنا نعلم أنه لا مجال للتفكير في اعتماد بروتوكول جديد دون أن ينظر الخبراء في أحكامه باستفاضة ودون أن تقره جميع الدول الأطراف في الاتفاقية. والأهم، والحالة هذه، تحقيق عالمية الاتفاقية والبروتوكولات الملحقه بها، وضمان تطبيق جميع الدول الأطراف لها بحسن نية.

٤٢- وإذا كان الاتحاد الروسي يرى أن النص الذي وضعه فريق الخبراء الحكوميين يرسى أسس اتفاق بشأن الذخائر العنقودية، فإنه يتساءل عن بعض أحكامه. وتقدر النفقات التي قد يؤدي إليها حظر الذخائر العنقودية السابقة لعام ١٩٨٠، بالخصوص، بمليارات الدولارات الأمريكية. ونظراً إلى أن المنتجين والمستهلكين الرئيسيين للذخائر العنقودية يشاركون في المفاوضات الجارية، فإن الحلول المحتملة لا جَرَم ستكون لها تبعات مالية هائلة، لكن طابعها

التوافقي بقيها من أي سياسة متحيزة. ويجب أن تراعي الحلول التي يقبلها الجميع عوامل شتى: الحفاظ على توازن معقول بين المواجهات الإنسانية والمصالح المشروعة في مجال الدفاع؛ واستعداد الجميع للحلول الوسطى؛ والدور الأساس الذي تؤديه الذخائر العنقودية في المصالح الدفاعية لمختلف البلدان التي لا تنتهج كلها نفس النهج الاقتصادي ولا تملك نفس الوسائل العسكرية والتقنية؛ وأخيراً كون الاتفاقات الممكنة بشأن الذخائر العنقودية المبرمة في إطار الاتفاقية، بمشاركة كبار المنتجين، يمكن أن تذهب إلى أبعد من القرارات المتخذة في إطار عملية أوسلو.

٤٣ - وقال السيد مايمسكول (أوكرانيا) إن بلده، المتشبه جداً بأهداف النظام الذي أرسنه اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة، يعتبر المؤتمر الاستعراضي الرابع فرصة مهمة تسمح للأطراف المتعاقدة السامية باستعراض ما أحرز من تقدم ملحوظ. وعن تحقيق عالمية الاتفاقية والبروتوكولات الملحق بها، تؤيد أوكرانيا فكرة إدراج المسألة في جداول أعمال الاجتماعات السنوية للأطراف المتعاقدة السامية في الاتفاقية كبند دائم فيها. وفيما يتعلق بالتقييد بالأحكام، تعرب أوكرانيا، التي تفي بجميع التزاماتها حسب الأصول، عن أسفها لأن عدد الدول التي تقدم تقاريرها الوطنية، بمقتضى الاتفاقية لا يزال قليلاً، وأقل بكثير مما هي الحال مع البروتوكول الخامس أو البروتوكول الثاني المعدل، الأمر الذي لا يسمح بتقييم عدد الدول الأطراف التي أصدرت، مثلاً، توجيهات لسلطاتها العسكرية بشأن الاتفاقية والبروتوكولات الملحق بها، ومن ثم تتجلى ضرورة تعزيز شفافية التقارير، وإعادة تركيز النقاشات السنوية المخصصة لحالة الاتفاقية وسيرها على التشريعات الوطنية ووضعها موضع التنفيذ.

٤٤ - لكن أوكرانيا، وهي تدعم بالكامل الجهود الرامية إلى حل مسألة الذخائر العنقودية في إطار القانون الإنساني الدولي، ترى أن الأمر يتعلق بأسلحة مشروعة لا تزال عنصراً مهماً من وسائل الدفاع عن البلد، ومن ثم تظهر ضرورة إيجاد توازن بين الشواغل الإنسانية والمصالح الأمنية الوطنية المشروعة. وعليه، فإن مشروع البروتوكول الأخير الذي قدمه رئيس فريق الخبراء الحكوميين (CCW/GGE/2011-III/3، المرفق الأول)، في هذا الصدد، متوازن ومقبول عموماً. وأوكرانيا حريصة على الإبقاء على الأحكام المتعلقة بما يلي: إمكانية تأجيل التقييد بالأحكام وتمديد هذه الفترة (المادة ٥، الفقرة ٣)؛ وإمكانية تخزين وحفظ الذخائر العنقودية التي تسحب من مخزونات العمليات قصد تدميرها لاحقاً (المادة ٥، الفقرة ٨)؛ والمساعدة الدولية على إزالة مخلفات الذخائر العنقودية (المادة ٨)؛ ونظام فعال للتعاون والمساعدة (المادة ١٢).

٤٥ - وأعرب السيد خيرمان (شيلي) عن قلقه البالغ إزاء الطريقة التي تجري بها المفاوضات المتعلقة بوضع بروتوكول عن الذخائر العنقودية. فشيلي ترى أنه يجب تغليب البعد الإنساني للصلوك الرامية إلى ضمان الأمن الدولي؛ ولا يُعقل اعتماد بروتوكول يضعف اتفاقية الذخائر

العنقودية. بيد أن عدداً من أحكام مشروع البروتوكول الذي قدمه الرئيس يتعد عن شكل تلك الاتفاقية ومضمونها. وعلى غرار عدد من الوفود التي تكلمت في هذا الموضوع، ترى شيلي أن من شأن اعتماد مشروع البروتوكول كما هو أن يضفي الشرعية مجدداً على فئة من الأسلحة كان المجتمع الدولي قد توصل إلى منعها وإدانتها. ويأمل وفد شيلي أن يتوصل المؤتمر الاستعراضي إلى إعادة تركيز انتباهه على الإنسان من حيث كونه الوجهة الرئيسة لهيكل نزع السلاح والسياسات الأمنية.

٤٦ - وذكر السيد أمانو (اليابان) بأن الاتفاقية والبروتوكولات الملحق بها هي المجموعة الوحيدة من الصكوك العالمية الملزمة قانوناً التي ترمي إلى تخنيب المدنيين والمقاتلين آثار بعض أنواع الأسلحة التقليدية، في الوقت الذي توازن فيه بين الهواجس الإنسانية والضرورات الأمنية. وترى اليابان أن الاتفاقية والبروتوكولات الملحق بها توفر للمجتمع الدولي إطاراً متعدد الأطراف مناسباً ومفيداً جداً لبحث قضايا تتعلق بتنظيم بعض أنواع الأسلحة التقليدية أو تحديدها أو حظرها. ويعلق البلد إذاً أهمية بالغة على وضع هذه الصكوك والأعمال المضطلع بها في هذا الإطار موضع التنفيذ.

٤٧ - وشاركت اليابان بفاعلية في الأعمال التي اضطلع بها لوضع بروتوكول بشأن الذخائر العنقودية يكون فعالاً حقاً ويجمع بين أهم منتجي تلك الأسلحة وحائزيها. ويرى من المؤسف أن استمرار اختلافات في الرأي بشأن بعض المسائل المهمة منع حتى الساعة اعتماد بروتوكول يستجيب كما ينبغي للهواجس الإنسانية التي تثيرها الذخائر العنقودية. وتأمل اليابان أن تتكامل بالنجاح هذه المفاوضات في هذا المؤتمر الاستعراضي.

٤٨ - إن تحقيق عالمية الاتفاقية والبروتوكولات الملحق بها عامل حاسم في فعالية هذه الصكوك. وعلمت اليابان بارتياح بأن ١٤ دولة أصبحت أطرافاً في خلال السنوات الخمس المنصرمة، في حين دافعت اليابان عن الانضمام إلى الاتفاقية، لا سيما في منطقة آسيا والمحيط الهادئ. وتعزم الاستمرار في هذه الطريق وهي تتابع باهتمام تطور معاهدات أخرى تنظم أنواع أسلحة مشابهة، لا سيما اتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد، واتفاقية الذخائر العنقودية. وتغني ممثل اليابان التوفيق للمؤتمر الاستعراضي في هذا الصدد أيضاً.

٤٩ - وقال السيد دنغو (كوستا ريكا) إنه يتناول الكلمة باسم الأطراف المتعاقدة السامية التالية: إسبانيا، وإكوادور، وأوروغواي، وآيسلندا، وبوركينا فاسو، وتوغو، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وجنوب أفريقيا، وجيبوتي، والسلفادور، والسنغال، وشيلي، وغواتيمالا، وغينيا - بيساو، والكرسي الرسولي، وكوستاريكا، وكولومبيا، ولبنان، ومالي، ومدغشقر، والمكسيك، وموزامبيق، والنرويج، والنمسا، والنيجر، ونيكاراغوا، ونيوزيلندا.

٥٠ - لقد لاحظت هذه البلدان، وفق ما جاء في تقرير فريق الخبراء الحكوميين إلى المؤتمر الاستعراضي، أنه لم يتم التوصل إلى أي توافق في الآراء بشأن مشروع البروتوكول السادس، وهي ملاحظة ترى أنها تعكس تماماً نتائج أعمال الفريق بشأن المسألة. وترى أنها شاركت مشاركة بناءة في تلك الأعمال، دون أن تؤخذ شواغلها وخلافاتها في الحسبان لصالحها قط. وترى أيضاً أن نص رئيس الفريق، بصيغته الحالية، لا يقدم حلاً مناسباً للمشكلات الإنسانية التي تحدثها الذخائر العنقودية.

٥١ - وتشارك البلدان المعنية ما لدى اللجنة الدولية للصليب الأحمر، وهيئات منظومة الأمم المتحدة، والمجتمع المدني، من هواجس إنسانية وقانونية بشأن نص الرئيس. وقد علمت بالشواغل التي عبر عنها الضحايا والدول التي تعاني من مشكلة الذخائر العنقودية. وترحب بأي تدابير قد تتخذها الدول التي لم تنضم بعد إلى اتفاقية الذخائر العنقودية، على الصعيد الوطني، قصد التصدي لهذه المشكلة؛ وتشجع تلك الدول على الانضمام إلى الاتفاقية على جناح السرعة.

٥٢ - وتخشى البلدان المعنية أن يمهّد مشروع البروتوكول، بصيغته الحالية، السبيل إلى قرارات وسياسات قد تقوض اتفاقية استعمال أسلحة تقليدية معينة، وتقلل من اهتمام القانون الإنساني الدولي بها. وتأمل ألا يدخر المؤتمر الاستعراضي جهداً في صون القانون الإنساني الدولي وحماية حقوق الضحايا الأساسية.

٥٣ - وقال السيد دوميرالب (تركيا) إنه يرى أن الاتفاقية محل النظر عنصر لا غنى عنه من عناصر القانون الدولي المتعلق بالأسلحة التقليدية العشوائية الأثر والذي يجب أن يظل تحقيق عالميته هدفاً أساسياً. فتركيا تنتهز كل فرصة للتشجيع على الانضمام إلى ذلك الصك وإلى البروتوكولات الملحقه به. وترحب بانضمام ١٤ دولة بعد المؤتمر الاستعراضي الثالث، وتلاحظ بارتياح أن برنامج الرعاية قد أدى دوره بإثارة اهتمام المجتمع الدولي باتفاقية استعمال أسلحة تقليدية معينة، وبتيسير مشاركة دول غير أطراف في الأعمال التي اضطلع بها في إطار الاتفاقية. ويضاف إلى ذلك أن آلية الامتثال للاتفاقية، التي تقرر إنشاؤها في المؤتمر الاستعراضي الثالث، قد أثبتت جدواها. وإدراج بند في جدول أعمال الاجتماعات السنوية يتعلق بحالة تطبيق الاتفاقية والامتثال لها قد سمح للدول الأطراف بإبداء آرائها في المسائل التي أثارها تنفيذ الاتفاقية. أما تركيا، فتطبق كلياً الاتفاقية والبروتوكولات الملحقه بها، التي هي طرف فيها، وهي تقدم بانتظام التقارير المطلوبة، وتشجع جميع الدول الأطراف على أن تحذو حذوها في هذا الصدد، لأن هذه التقارير تسهم في شفافية العلاقات بين الدول وتعزيز الثقة والتفاهم بينها.

٥٤ - وعن مشروع البروتوكول المتعلق بالذخائر العنقودية، تؤيد تركيا النص الذي وضعه رئيس فريق الخبراء الحكوميين، الذي يبدو لها أنه يوازن بين وجهات النظر المختلفة على خير وجه، ويشكل في هذا الصدد قاعدة عمل جيدة. ومن شأن هذا المشروع أن يعزز كامل آلية

نزع السلاح في الأمم المتحدة. ومن شأنه أيضاً أن يجد من المشكلات الإنسانية التي تسببها الذخائر العنقودية، وأن تكون له آثار مادية ملموسة. ومن شأنه، أخيراً، أن يشمل ٩٠ في المائة من مخزونات الأسلحة من هذا النوع التي ربما أفلتت من أي تنظيم لولاه. وتأمل تركيا أن تبذل كل الدول الأطراف قصارى جهدها لتجاوز تلك الاختلافات، مع مراعاة الصعوبات التي قد يواجهها المجتمع الدولي إذا قصرت الدول الأطراف في التوصل إلى اتفاق بشأن مثل هذا البروتوكول.

٥٥- ولاحظ السيد سبيكتور (الولايات المتحدة الأمريكية) أن بلده يشارك لأول مرة في مؤتمر استعراضي للاتفاقية، وهو طرف في الاتفاقية والبروتوكولات الملحق بها، وأنه يؤيد دون تحفظ خطة العمل الرامية إلى ترويج عالمية الاتفاقية وبروتوكولاتها. وعن الأعمال التي اضطلع بها في إطار الاتفاقية، لا ترى الولايات المتحدة، على غرار مشاركين آخرين في الاجتماعات والمؤتمرات، ضرورة إعادة النظر في البروتوكولات الملحق بالاتفاقية، التي لها قيمة إنسانية لا جدال فيها حتى دون إعادة النظر تلك. وقُدمت اقتراحات أخرى من شأنها أن تفتح أمام الدول الأطراف مجالات بحث جديدة، بعضها لا يتوافق إطلاقاً مع الاتفاقية. إن ما ينبغي فعله بالأحرى هو الاكتفاء بتطبيق البروتوكولات القائمة، والعمل على أن تبقى الاتفاقية إطاراً متيناً يسمح للدول بإيجاد توازن ناجع بين الاحتياجات العسكرية والحواس الإنسانية.

٥٦- وعن مشروع بروتوكول عن الذخائر العنقودية، ترى الولايات المتحدة أن صكاً من هذا القبيل، يقوم على آخر نص قدمه رئيس فريق الخبراء الحكوميين، هو وحده الكفيل بجمع أهم مستخدمي تلك الأسلحة ومنتجها، الذين لا يستطيعون الانضمام إلى اتفاقية أو سولو، ومن ثم إخضاع معظم المخزونات العالمية من الذخائر العنقودية - بين ٨٥ و ٩٠ في المائة - لمجموعة متسقة وملزمة قانوناً من المحظورات والقيود.

٥٧- وستكون لهذا البروتوكول، على النحو الذي صيغ به، آثار محمودة لا شك فيها. أولاً، بمجرد دخول الصك حيز التنفيذ، سيشمل حظر الذخائر العنقودية التي أنتجت قبل ١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٠ ثلث مخزون الولايات المتحدة، أي مليوني ذخيرة عنقودية، ونفس القدر بالنسبة إلى أوكرانيا، بل ولربما روسيا. وهكذا، فإن البروتوكول سيكون له، على الفور، تأثير لا حدود له مقارنة باتفاقية أو سولو. ثانياً، من شأن هذا البروتوكول أن يحرم فوراً نقل جميع الذخائر العنقودية غير المجهزة بصمام أمان، ويحظر تلك الأسلحة كلياً على الأجل الطويل. وسيشمل هذا المنع الأغلبية الساحقة من مخزونات العمليات المتبقية للولايات المتحدة. ثالثاً، من شأن مشروع البروتوكول أن يخضع جميع الذخائر العنقودية المتبقية لعدد كبير من القيود الملزمة قانوناً ويفرض على الدول قواعد أخرى، مثل الالتزامات المتعلقة بالإزالة، والشفافية، والتعاون الدولي، ومساعدة الضحايا، والمساعدة التقنية. رابعاً وأخيراً، وُضع المشروع ليتطور لأنه يتمحور حول مرفقات تقنية يمكن تكييفها مع التطورات التي

ستحدث لا محالة، قصد توفير حماية أفضل للمدنيين. وترى الولايات المتحدة أن البروتوكول المقترح صيغ على نحو يتكامل كلياً مع اتفاقية أوصلو التي لا يقوض أسسها بحال، ولا هو يقلل من شأن القانون الدولي القائم بأي شكل من الأشكال. صحيح أنه لا يرضي تماماً جميع الأطراف في المفاوضات، لكنه يوازن بين مختلف المواقف.

٥٨- وقال السيد مارتيز ألفارادو (غواتيمالا) إن بلده يأمل أن يحرز المؤتمر تقدماً ملموساً في إطار استعراض اتفاقية استعمال أسلحة تقليدية معينة والبروتوكولات الملحق بها، لا سيما فيما يتعلق بعالميتها والتقييد بأحكام مختلف الصكوك المعنية. وتؤيد غواتيمالا، إضافة إلى ذلك، وضع بروتوكول عن الذخائر العنقودية وإبرامه، في إطار الاتفاقية، ما دام يمنع تلك الذخائر على أوسع نطاق ممكن، بالنظر إلى المعايير التي وضعتها صكوك أخرى في هذا المجال، ويؤثر في تسريع تدمير مخزونات تلك الذخائر وتعزيز التقييد بقواعد القانون الإنساني الدولي. وينبغي، في هذا البروتوكول، تعريف ما يُقصد بـ "ضحايا الذخائر العنقودية" بوضوح. وينبغي أيضاً التخلي عن إتاحة إمكانية إعلان الدول الأطراف تأجيل التقييد به أثناء فترة معينة، بل تمديد هذه الفترة؛ وأخيراً تأسيس أشكال الحظر على موثوقية الذخائر العنقودية عوضاً عن تاريخ صنعها. وإجمالاً، فإن غواتيمالا، بصفتها دولة طرفاً في اتفاقية الذخائر العنقودية، لا يمكنها أن تقبل تقليل البروتوكول المزمع وضعه من شأن القواعد التي تنص عليها هذه الاتفاقية. إن شغل المؤتمر الاستعراضي الشاغل يجب أن يكون حماية الإنسان.

٥٩- وقال السيد كومبرينك (جنوب أفريقيا) إن بلده يظل متمسكاً بتنفيذ أحكام الاتفاقية والبروتوكولات الملحق بها تنفيذاً كاملاً وتطبيقها على الصعيد العالمي. وأضاف أن جنوب أفريقيا، بعد أن أصبحت طرفاً في الاتفاقية في عام ١٩٩٦، هي اليوم طرف في البروتوكولات الأولى والثالث والرابع، وفي البروتوكول الثاني المعدل، وستصبح قريباً طرفاً في البروتوكول الخامس، وكذا المادة الأولى المعدلة من الاتفاقية. وقد قدمت جميع التقارير الوطنية المطلوبة في إطار هذه الصكوك.

٦٠- وشاركت جنوب أفريقيا، التي كانت في السابق بلداً منتجاً للذخائر العنقودية، مشاركة فاعلة في أعمال فريق الخبراء الحكوميين، التي كانت مخصصة لهذه المسألة. لكنها تتساءل عن جدوى استمرار هذه الأعمال، بعد مضي أربع سنوات دون توافق في الآراء على نص. ومن المؤسف أن بعض الدول الأطراف أصرت، على مدى العملية، على أحكام من شأنها أن تمس بسلطة اتفاقية استعمال أسلحة تقليدية معينة، بل وبقواعد القانون الإنساني الدولي. ولا يزال آخر إصدار (CCW/GGE/2011-III/3) قاصراً عن تقديم حل عاجل للمشكلات الإنسانية التي تسببها الذخائر العنقودية. صحيح أنه يجدر التنويه بارتياح بإدراج أحكام في المادة ٤ من شأنها أن تمنع استخدام الذخائر العنقودية التي صنعت قبل ١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٠ أو اقتناءها أو تخزينها أو الاحتفاظ بها، لكن يبقى أن أهم حائزي تلك الذخائر لم يقدموا قط بيانات مفصلة عن مخزوناتهم. وتشعر جنوب أفريقيا بقلق بالغ إزاء

الآثار التي قد تحدثها أحكام الفقرة ٣ من المادة ٥، التي تمنح الأطراف المتعاقدة السامية حرية تأجيل التقيد بالأحكام المتعلقة بمنع استخدام الذخائر العنقودية التي صنعت قبل ١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٠ أو تخزينها أو الاحتفاظ بها لمدة قد تصل إلى إثني عشر عاماً بعد دخول البروتوكول حيز التنفيذ. ولما كنا نعلم أن هذه الذخائر ذات آثار عشوائية، فلم ترخيص استخدامها لمدة ١٢ عاماً إضافية؟ إن إمكانية تأجيل التقيد بتلك الأحكام لن تؤدي إلا إلى إضفاء الشرعية على استخدام ذخائر عنقودية عشوائية الأثر، ولن تساعد على تحقيق الغاية المنشودة، وهي حماية المدنيين أثناء النزاعات المسلحة وبعدها. إن أقل ما ينبغي فعله هو استبعاد إمكانية تأجيل التقيد بمنع استخدام تلك الأسلحة. ويبدو أن الصيغة الأخيرة من مشروع البروتوكول تركز أولاً وقبل كل شيء على مصالح منتجي تلك الأسلحة وحائزيها، ولا تركز على مصالح الضحايا إلا عرضاً.

٦١- وهناك مسائل مهمة أخرى ينبغي للأطراف المتعاقدة السامية أن تتطرق لها في السنوات القادمة، خاصة تعزيز البروتوكولات القائمة بالنظر إلى تطور التكنولوجيا المستمر في ميدان الأسلحة التقليدية. وجنوب أفريقيا مستعدة للمشاركة في الأعمال عن أي مسألة يمكن أن تؤثر تأثيراً مباشراً ودائماً في حماية المدنيين ضحايا النزاعات المسلحة.

٦٢- وقال السيد لوسنكي (بولندا) إن بلده يولي اهتماماً كبيراً لاتفاقية استعمال أسلحة تقليدية معينة وللأعمال التي اضطلع بها في هذا المضمار والتي لا تجمع الدول المصنعة لتلك الأسلحة والمستخدمين لها فحسب، بل وأيضاً المنظمات الدولية وغير الحكومية وكذلك ضحايا استخدامها. وبولندا اليوم طرف في جميع البروتوكولات الملحقمة بالاتفاقية. وهي مقتنعة بأن الأوان قد حان لاعتماد بروتوكول جديد يحد من إنتاج الذخائر العنقودية واستخدامها ونقلها وتخزينها، ويؤثر في الميدان تأثيراً مباشراً ودائماً وذا شأن. ومن المفروض، في الوقت ذاته، أن يسمح هذا البروتوكول أيضاً لبلدان لا يمكنها التصديق على اتفاقية الذخائر العنقودية بأن تشاطر ذلك الهم الإنساني وتسلك الطريق الصحيح محافظة مع ذلك على سيادتها الوطنية. وترى بولندا أن آخر مشروع قدمه رئيس فريق الخبراء الحكوميين، رغم النقص الذي يعتريه، فإنه يشكل أساساً مكيناً للتفاوض. فهو قادر على تقديم حلول وسط، مراعيًا عدداً من الشواغل والمصالح. وينبغي عدم تفويت هذه الفرصة للتخفيف بشكل ملموس من حدة المشكلات الإنسانية التي تسببها تلك الأسلحة.

٦٣- ولاحظت السيدة مهتا (الهند) أن اتفاقية استعمال أسلحة تقليدية معينة تهيئ للمجتمع الدولي إطاراً يسمح لها، عن طريق توافق الآراء والتعاون، بأن تقيد بالتدريب فئات من الأسلحة وتخفف من حدة آثارها الإنسانية مع مراعاة المتطلبات العسكرية لتلك الأسلحة. والهند التي هي طرف في البروتوكولات الخمسة الملحقمة بالاتفاقية وفي المادة الأولى المعدلة من هذه الأخيرة، تلاحظ بارتياح ما تحقق من تقدم في طريق عالمية مجمل هذه الصكوك، منذ آخر مؤتمر استعراضي. وينبغي للأطراف المتعاقدة السامية أن تبذل المزيد من الجهود في هذا

الاتجاه كي تكون لتلك الصكوك آثار ملموسة في المجال الإنساني. وتكتسي خطة العمل الرامية إلى تعزيز عالمية الاتفاقية، والقرار المتعلق بوضع برنامج الرعاية، اللذان اعتمدا في عام ٢٠٠٦، أهمية بالغة في هذا المقام. وعن آلية الامتثال للاتفاقية، التي وضعت في عام ٢٠٠٦ أيضاً، تجدر الإشارة إلى أن نحو ٣٠ طرفاً متعاقداً سامياً فقط، من بينها الهند، تقدم سنوياً التقارير المطلوبة في إطار هذه الآلية. ويحسن اتخاذ التدابير اللازمة لزيادة نسبة تقديم التقارير وتزامن مواعيد تقديم التقارير المطلوبة بموجب الاتفاقية والبروتوكول الثاني المعدل والبروتوكول الخامس.

٦٤- وعندما يطبق عدد كبير من البلدان البروتوكول الخامس على أكمل وجه، فإن ذلك سيسهم كثيراً في التخفيف من وطأة المشاكل الإنسانية المترتبة بالمتفجرات من مخلفات الحرب. وتحت الهند الدول التي لم تنضم بعد إلى البروتوكول على أن تسارع إلى ذلك. هذا، وقد وفّت الهند بالتزاماتها المتعلقة بالبروتوكول الثاني المعدل، لا سيما وقف إنتاج الألغام غير القابلة للكشف ووضع آليات للكشف في جميع الألغام المضادة للأفراد. وهي، إضافة إلى ذلك، تتقيد بوقف اختياري لتصدير الألغام الأرضية ونقلها. وتؤيد فكرة إزالة تلك الألغام في نهاية المطاف؛ وهي مقتنعة بأن من شأن الأخذ بحلول تقنية قادرة على أن تكون بديلاً ناجعاً للألغام، من جهة وظيفتها الدفاعية، أن ييسر تحقيق ذلك الهدف. وقد صدقت الهند على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، الأمر الذي يثبت تشبثها بمساعدة ضحايا الألغام. وقد أوفدت الهند طاقماً عسكرياً ليشترك في عمليات إزالة الألغام في كمبوديا وأنغولا وأفغانستان، إضافة إلى تقديم دعم إلى فريقين غير حكوميين كي يزيلوا الألغام من المناطق التي كانت محلاً لتراعات في سري لانكا.

٦٥- وفيما يتعلق بأعمال المؤتمر الاستعراضي مباشرة، ترى الهند أنه ينبغي للأطراف المتعاقدة السامية أن تقرر مواصلة معالجة قضية الأجهزة المتفجرة المرتجلة التي تقتل وتشوه أعداداً كبيرة من المدنيين والعسكريين والتي لها آثار إنسانية تتعاضد باطّراد. وينبغي بالخصوص بحث إمكانيات وضع مجموعة من الممارسات الفضلى في هذا الصدد. وعن الذخائر العنقودية، ترى الهند أنه يحق للدول أن تستعملها ما دامت تتقيد بالقانون الإنساني الدولي. وتؤيد التفاوض بشأن صك يوازن بين الاعتبارات الإنسانية والضرورات العسكرية. ويحسن أن تحتتم الأطراف المتعاقدة السامية، في هذا المؤتمر، مفاوضات بشأن مشروع البروتوكول. وترى الهند، إضافة إلى ذلك، أنه حان الوقت ليستمر المجتمع الدولي في التدرج في تقنين وتطوير قواعد القانون الدولي المطبق على أسلحة تقليدية متطورة ذات آثار مدمرة على السكان والبيئة أو تعيق الجهود المبذولة بعد النزاعات لإحلال السلام. وتوفر اتفاقية استعمال أسلحة تقليدية معينة إطاراً مناسباً لإجراء مشاورات في هذا الاتجاه والإعداد الميداني لمبادرة أوسع نطاقاً على مستوى منظمة الأمم المتحدة. ويود ممثل الهند في الختام التوجه بالشكر إلى اللجنة الدولية للصليب الأحمر والمنظمات غير الحكومية المختصة على مشاركتها الفاعلة في الأعمال التي جرت في إطار الاتفاقية.



٦٦- وأكد السيد ليوفالاني (نيوزيلندا) أن وفد بلده، رغم اعتباره اتفاقية الذخائر العنقودية النص المرجعي، استمر في دعم الجهود المبذولة في إطار اتفاقية استعمال أسلحة تقليدية معينة للتوصل إلى اتفاق على مشروع بروتوكول من أجل تخفيف المعاناة التي يسببها استخدام الذخائر العنقودية. ولم تفتأ نيوزيلندا تقول بوضوح إن قبول البروتوكول يتوقف على تماثيه مع اتفاقية الذخائر العنقودية وتكميله لها، وأن يؤثر إيجابياً وفوراً على أرض الواقع من الناحية الإنسانية، وأن يقوي، لا أن يضعف، القانون الإنساني الدولي. وكانت وفود عدة، إضافة إلى اللجنة الدولية للصليب الأحمر، قد لاحظت أن مشروع رئيس فريق الخبراء الحكوميين لم يستوف بعد هذه المعايير، رغم التحسينات التي أدخلت عليه. وتأسف نيوزيلندا لأنه لم يتسنّ التوصل إلى نص تتوافق عليه الآراء بعد مضي أكثر من أربع سنوات على المفاوضات. وهذا لا شك يشير إلى استمرار الاختلافات. ويتساءل وفد نيوزيلندا عما إذا كان من الممكن في هذه المرحلة التوفيق بين وجهات النظر أو تأجيل النظر في المسألة.

٦٧- ومع أن التقدم في مسألة الذخائر العنقودية في إطار اتفاقية استعمال أسلحة تقليدية معينة كان محدوداً، فقد سُجّلت تطورات تبعث على الغبطة في جوانب أخرى من هذا الصك في الفترة المعنية. فقد سمحت النقاشات التقنية المتعلقة بالبروتوكول الثاني المعدل والبروتوكول الخامس بالارتقاء بمستوى تنفيذ هذين النصين.

٦٨- وعن برنامج العمل المقبل المتعلق بالاتفاقية، يظل وفد نيوزيلندا يدرك أهمية وجود عملية محددة الغرض بين الدورات، ويدعم الارتقاء بمستوى تنفيذ الاتفاقية والبروتوكولات الملحق بها. وأضاف الوفد أنه يود تمديد ولاية وحدة دعم التنفيذ نظراً إلى فائدتها للأطراف المتعاقدة السامية.

٦٩- وقال السيد كونغستاد (النرويج) إنه ينبغي للمؤتمر الاستعراضي أن ينظر بجدية في الإبقاء على اجتماعات لم تعد تبررها حقيقة النتائج التي أُحرزت فعلاً في إطار الأعمال المرتبطة بالاتفاقية، بسبب الضائقة المالية العالمية التي تعانيها الدول. وينبغي للأطراف المتعاقدة السامية أن تستعرض كامل برنامج الاجتماعات الرسمية وغير الرسمية قصد وضع مجموعة من معايير عقد الاجتماعات المقبلة.

٧٠- وترى النرويج أن اتفاقية الذخائر العنقودية لعام ٢٠٠٨ هي المعيار والإطار المطلوبان لبحث المشكلات الإنسانية والبيئية المتعلقة باستخدام الذخائر العنقودية. ومن الخطأ الفادح أن يُعتمد في إطار اتفاقية استعمال أسلحة تقليدية معينة بروتوكول جديد عن الذخائر العنقودية يضع معياراً أدنى من المعيار الذي كانت اعتمدته الدول المنضمة إلى اتفاقية الذخائر العنقودية والبالغ عددها ١١١ دولة، علماً بأن ثلثي هذه الدول هي أيضاً أطراف في اتفاقية استعمال أسلحة تقليدية معينة.

٧١- ولا يراعي مشروع البروتوكول الحالي، بالصيغة التي عرضها به رئيس فريق الخبراء الحكوميين، ما تحدته الذخائر العنقودية من آثار إنسانية، كما أنه ليس محل توافق. فإن اعتمد، أدى إلى تقييد في حماية المدنيين، الأمر الذي يمثل سابقة في القانون الإنساني الدولي، وإلى مساس بسلطة اتفاقية استعمال أسلحة تقليدية معينة وإضعاف لوجاهتها. كما أن مشروع البروتوكول يظل يتعارض مع نص اتفاقية الذخائر العنقودية، لأنه يضيف الشرعية على الاستمرار في استخدام ذخائر عنقودية وصنعها وتخزينها، في حين أن اتفاقية الذخائر العنقودية تمنع تلك الأنشطة صراحة.

٧٢- وتبلغ نسبة المدنيين المعروف أنهم ضحايا الذخائر العنقودية ٩٠ في المائة. ولا يمكن للدول أن تتجاهل وقائع من هذا النوع تؤكد لها اللجنة الدولية للصليب الأحمر، وهيئات منظومة الأمم المتحدة، والمجتمع المدني.

٧٣- ولا يمكن التوصل لاتفاق على بروتوكول جديد دون انتهاج نهج يكمل اتفاقية الذخائر العنقودية ويركز على تعزيز حماية المدنيين. فإذا رأت الأطراف المتعاقدة السامية من المفيد مواصلة مناقشتها بشأن صك قانوني جديد، لزم النظر في جميع المقترحات المقدمة، بما فيها مقترحات باكستان وفرنسا، إضافة إلى المكسيك والنرويج والنمسا.

٧٤- وقال السيد غوميز كاماتشو (المكسيك)، في معرض حديثه عن الذخائر العنقودية، إن وفد المكسيك قدم أفكاراً ملموسة باسمه الشخصي، كما قدم أفكاراً جماعية لبلدان أخرى، لإيجاد حلول يمكن أن تناسب مختلف الأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية استعمال أسلحة تقليدية معينة. وأثبتت المكسيك أيضاً مرونتها وسعيها إلى التوصل إلى حل وسط بإقرارها كل سنة لتمديد ولاية فريق الخبراء الحكوميين رغم الموارد البشرية والمالية الهائلة التي ينبغي تخصيصها، ورغم عدم إحراز تقدم حقيقي ملموس وعدم السير في الطريق الصحيح. وبسبب التقدم الطفيف المحرز داخل فريق الخبراء الحكوميين، انخرط في عملية أسلو بعض البلدان، منها المكسيك.

٧٥- وأعلنت البلدان المنتجة للذخائر العنقودية نيتها التقدم في تحديد اللجوء إلى هذا النوع من الأجهزة. هذه الرغبة الصادقة، فيما يبدو، يجب أن تترجم إلى التزام يهدف إلى إكمال، وليس استهلال، مجمل المعايير القائمة. والمكسيك مستعدة للمساهمة التامة في اعتماد صك قانوني ملزم بشأن الذخائر العنقودية، في إطار اتفاقية استعمال أسلحة تقليدية معينة، على أن يسهم هذا الصك إسهاماً حقيقياً في القانون الإنساني الدولي، ويفضي إلى تقليل فعلي للعواقب الوخيمة لهذه الأسلحة أثناء النزاعات المسلحة وبعدها. ولا يستوفي النص الذي قدمه رئيس فريق الخبراء الحكوميين بصفته الشخصية الشروط المطلوبة، وهو يعني الترخيص صراحة باستخدام أسلحة يحظرها صك دولي آخر. ومن شأن اعتماد صك يقوم على مشروع نص الرئيس أن يؤدي إلى التراجع عن مستوى حماية المدنيين المنصوص عليه في الصك الذي سبق أن دخل حيز التنفيذ. فالمكسيك تدعو الأطراف المتعاقدة السامية، أثناء المؤتمر الحالي، إلى الاهتمام بضرورة وضع حد لاستخدام أسلحة مفرطة الضرر وعشوائية الأثر، أيًا كانت المزايا المرجوة.

٧٦- وقال السيد ماليكورتيس (اليونان) إن اليونان، المستمرة دون تحفظ في دعمها للتطبيق التام لاتفاقية استعمال أسلحة تقليدية معينة، تؤكد من جديد التزامها الحازم بعملية التفاوض في صك ملزم قانوناً بشأن الذخائر العنقودية في إطار الاتفاقية. ويحسُن أن تجري هذه العملية برعاية منظمة الأمم المتحدة كي تتسنى مشاركة مستخدمي وصانعي تلك الأسلحة الرئيسيين. ومن شأن اعتماد بروتوكول جديد أن يسهم في تعزيز النظام الذي أرسنه الاتفاقية، في الوقت الذي يوازن فيه بين الضرورات الإنسانية والاحتياجات العسكرية. وترى اليونان أن مشروع البروتوكول الحالي أساس جيد، ووفد اليونان مستعد للمساهمة في الجهود المبذولة لإيجاد حل وسط مرض، وذلك بالمشاركة في مفاوضات بناءة.

٧٧- وقال السيد زاكوف (بلغاريا) إن تقدماً كبيراً قد أُحرز، منذ المؤتمر الاستعراضي الثالث الذي عُقد في عام ٢٠٠٦، في طريق إيجاد حل وسط يوفق بين الاعتبارات العسكرية والإنسانية المتعلقة بالذخائر العنقودية. وتدعم بلغاريا اختتام المفاوضات، أثناء المؤتمر الاستعراضي الحالي، بشأن بروتوكول يتعلق بالذخائر العنقودية في إطار اتفاقية استعمال أسلحة تقليدية معينة، وتأمل أن يكون لهذا الصك الجديد في المستقبل القريب تأثير ملموس من الناحية الإنسانية. ويجب أن تكون أحكام هذا النص مكتملة لأحكام اتفاقية الذخائر العنقودية، بصرف النظر عن الاختلافات بين الصكين.

٧٨- ولما كانت بلغاريا دولة طرفاً في اتفاقية الذخائر العنقودية، فإنها تتفهم وتشاطر إلى حد ما الشواغل التي عبرت عنها بعض المنظمات غير الحكومية والأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية استعمال أسلحة تقليدية معينة بشأن مشروع البروتوكول المتعلق بالذخائر العنقودية. لكن لا يمكنها أن تقبل انتهاج نهج قطعي، وتدعو من ثم جميع الوفود إلى التحلي بقدر كبير من المرونة للتوصل إلى حل وسط. وترى أن من الممكن تماماً التوصل إلى بروتوكول يمكن اعتباره خطوة في الاتجاه الصحيح.

٧٩- وليست المفاوضات بشأن الذخائر العنقودية الموضوع الوحيد للمؤتمر الاستعراضي لاتفاقية استعمال أسلحة تقليدية معينة. فمن واجب الأطراف المتعاقدة السامية توطيد نظام الاتفاقية. وبلغاريا مستعدة في هذا الصدد لدعم كل مقترح يرمي إلى ترسيخ القيم المعبر عنها في الاتفاقية والاتفاقية نفسها. وترى أنه ينبغي للأطراف المتعاقدة السامية أن تستفيد بشكل أفضل من برنامج الرعاية؛ وهي مستعدة لبحث إمكانيات جديدة في هذا الميدان. وتؤيد المقترح الهادف إلى التنصيص على بند دائم في جدول أعمال الاجتماعات السنوية للأطراف المتعاقدة السامية بخصيص للعالمية.

٨٠- وتأمل بلغاريا أن ينظم نقاش معمق بشأن إمكانيات ترشيد وتخفيف عبء عمل وضع التقارير الذي يقع على عاتق الدول الأطراف. وهي مستعدة لدعم مقترح تزامن آجال تقديم التقارير السنوية مع تلك المتعلقة بالبروتوكول الثاني المعدل والبروتوكول الخامس. وتجدد أيضاً مراعاة اقتراح تغيير دورية التقارير.

٨١- وقال السيد كوون (جمهورية كوريا) إن من المطلوب بذل كثير من الجهود بشأن عالمية اتفاقية استعمال أسلحة تقليدية معينة والبروتوكولات الخمسة الملحق بها، وزيادة عدد الدول التي تقدم التقارير المطلوبة بانتظام. ويأمل أن يجرى نقاش معمق بشأن هذه المسائل أثناء المؤتمر.

٨٢- ورغم الوضع الفريد والهش الذي تعيشه جمهورية كوريا، فقد شاركت مشاركة فاعلة وبناءة في الأعمال التي خصصها فريق الخبراء الحكوميين لمسألة الذخائر العنقودية. وبعد مفاوضات مكثفة منذ عام ٢٠٠٨، تدرس كوريا سبل المضي قدماً بالمحادثات بأكثر الطرق فعالية، وتأمل التوصل إلى توافق على أساس النص الذي اقترحه رئيس فريق الخبراء.

٨٣- وقالت السيدة سلايد (إستونيا) إن إستونيا تولي أهمية بالغة لاعتماد بروتوكول سادس بشأن الذخائر العنقودية. وتؤيد تأييداً حازماً نص رئيس فريق الخبراء الحكوميين، معتبرة إياه حلاً وسطاً جيداً. ورغم استمرار الخلافات، أُدخِلت تحسينات لا يُستهان بها على هذا النص في السنة الماضية، لا سيما حظر الذخائر العنقودية المصنوعة قبل عام ١٩٨٠، وهو حظر فوري ينطبق على بعض التحويلات واعتماد بند بذل قصارى الجهد.

٨٤- وقال السيد ليون كوليازوس (بيرو) إن بيرو، بصفتها دولة وقعت اتفاقية الذخائر العنقودية، متشبثة كل التشبث بالمبادئ التي يقوم عليها هذا الصك. ويجب تحسين نص مشروع البروتوكول الذي قدمه رئيس فريق الخبراء الحكوميين، خاصة إذا أردنا أن نجد بسرعة حلولاً للمشكلات التي تطرحها هذه الأسلحة. وإذ تدرك بيرو ضرورة وضع بروتوكول طموح بما فيه الكفاية، لا يمس لا باتفاقية أوسلو ولا بالقانون الإنساني الدولي، فإنها تدعو الأطراف المتعاقدة السامية إلى التحلي بالمرونة للتوصل إلى نص متوازن.

رفعت الجلسة الساعة ١٢/٥٥.